

قرار رقم (١٦) لسنة ١٩٩٩
بتعيين عضو في المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

رئيس مجلس الوزراء:
بعد الإطلاع على المادتين (٤، ٥) من المرسوم رقم (١٩) لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مجلس
أعلى للشئون الإسلامية،
وعلى القرار رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجلس الأعلى للشئون الإسلامية،
وبناءً على عرض وزير العدل والشئون الإسلامية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:
المادة الأولى

يعين الدكتور محمد علي منصور الستري، عضواً في المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
خلفاً للمرحوم العضو الشيخ محمد منصور الستري، وتكون مدة عضويته لنهاية مدة
سلفه.

المادة الثانية

على وزير العدل والشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢١ ربيع الآخر ١٤٢٠هـ
الموافق: ٣ أغسطس ١٩٩٩م